

سلسلة المقالات المنهجية

(١٨)

«وَأَنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ  
بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»  
فِيهِ الْحَدِيثُ وَمُرَادُهُ الْمَقْصُودُ

كتبه

الباحث الشرعي الدكتور /

عيد بن أبي السعود الكيال

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ،  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، ﷺ أما بعد :

فقد روى البخاري في «صحيحه» (٣٠٦٢) في كتاب الجهاد والسير ، باب  
(١٨٢) «إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :  
شهدنا مع رسول الله ﷺ فقال لرجل ممن يدعي الإسلام : «هذا من أهل النار» .

فلما حضر القتال - وفي رواية مسلم (١٧٨ / ١١١) : فلما حضرنا القتال - قاتل  
الرجل قتالاً شديداً ، فأصابته جراحة فليل يا رسول الله الذي قلت إنه من أهل النار ،  
فإنه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً ، وقد مات ، فقال النبي ﷺ : «إلى النار» ، قال : فكاد  
بعض الناس أن يرتاب ، فبينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً ،  
فلما كان من الليل لم يضبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي ﷺ بذلك قال : «الله  
أكبر أشهد أني عبد الله ورسوله» ، ثم أمر بلائاً فنادى بالناس : «أنه لا يدخل الجنة  
إلا نفس مسلمة» ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» .

قلت : ففي هذا الحديث من الفقه جملة فوائد يحتاج إليها المتعطش للزبد  
العلمية ، فأفردت لها هذه المقالة لبيان ما فيها ، ولقد حوت على هذه الأمور :

### • أولها: بيان معنى الفاجر لغةً وشرعاً:

قال الإمام أبو الحسين أحمد بن فارس في : «مقاييس اللغة» (٤ / ٤٧٥ ،

: (٤٧٦)

«(فجر) الفاء والجيم والراء أصل واحد وهو التنقيح في الشيء ، من ذلك  
الفجر: انفجار الظلمة عن الصبح ، ومنه : انفجر الماء انفجاراً : تفتح ، والفجرة :

موضع تفتّح الماء، ثمّ كثرُ هذا حتى صار الانبعاثُ والتفتُّحُ في المعاصي فجورًا؛  
ولذلك سُمِّي الكذب فجورًا، ثمّ كثرُ هذا حتى سُمِّي كلُّ مائلٍ عن الحقِّ فاجرًا،  
وكلُّ مائلٍ عندهم فاجرًا .

ومن الباب: الفَجْر، وهو الكرم والتفجّر بالخير، ومفاجر الوادي: مرافضه،  
ولعلّها سمّيت مفاجر لانفجار الماء فيها .

ومنفجر الرمل: طريق يكون فيه، ويوم الفِجار: يوم للعرب استحلت فيه  
الحُرمة . اهـ .

وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٣٧٠، ٣٧١):  
«الفُجَار: جمع فاجر، وهو المنبعث في المعاصي والمحارم، وقد فَجَرَ يَفْجُرُ  
فجورًا، وأفجر الفجور: أعظم الذنوب .

ومن حديث: «إياكم والكذب فإنه مع الفجور، وهما في النار» يريد الميل عن  
الصدق وأعمال الخير [مثله عند مسلم (٢٥٦٣) ولمسلم أيضًا (٢٦٠٧) وأحمد في  
«المسند» (٣٦٣٨)].

ومنه ما جاء في دعاء الوتر: «ونخلع ونترك من يفْجُرُك»؛ أي: يعصيك  
ويُخالفُك .

ومن حديث عاتكة: «يا لَفُجْر» هو معدول عن فاجر للمبالغة .  
وَفَجَرَ: كذب ومال عن الصدق، وفي حديث ابن الزبير: «فَجَرْتُ بِنَفْسِك»؛  
أي: نسبتها إلى الفجور، كما يُقال: فسَّقته وكفَّرته . اهـ .

ورواه البخاري في «كتاب الرقاق» (٦٦٠٦) باب العمل بالخواتيم، حديث  
(٦٦٠٧)، وقال فيه ﷺ: «وإنما الأعمال بالخواتيم» .

قال الحافظ في «فتح الباري» (١١/ ٥٥٢):

«وقوله ﷺ في آخر حديث أبي هريرة: «وإنما الأعمال بالخواتيم»، وقع في حديث أنس عند الترمذي وصححه [٢١٤٢] قال ﷺ: «إذا أراد الله بعبدٍ خيراً استعمله» قيل: كيف يستعمله؟ قال: «يوقِّفه لعمل صالح ثم يقبضه عليه»، وأخرجه أحمد من هذا الوجه مطوّلاً، وأوله: «لا تعجبوا لعمل عامل حتى تنتظروا بـم يُختم له». اهـ.

قلت: رواه أحمد في «المسند» (١٧٧١٢) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، بلفظ: «إذا أراد الله ﷻ بعبدٍ خيراً عَسَلَهُ» قيل: وما عَسَلَهُ؟ قال: «يفتح الله ﷻ له عملاً صالحاً قبل موته ثم يقبض عليه» قال الهيثمي في «مَجْمَع الزوائد» (٢١٤/٧): «رجال أحمد رجال الصحيح»، والحاكم في «المستدرک» (١٢٥٧) وصححه ووافقه الذهبي.

فإذا كان ذلك كذلك، فإنَّ المراد بلفظ: «الفاجر» العاصي المسلم الذي خرج عن طاعة الله ورسوله، سواء كان فُجْرُهُ هذا معصية، أو خروجاً عن الملة فكان كافراً غير مسلم، وكذلك يدخل في هذا اللفظ: المبتدع؛ لأنه مال عن السنّة، وزاغ عن الحق والهدى، فهؤلاء الثلاثة قد يؤيد الله بهم هذا الدين العظيم.

### ● نكتة أصولية:

ويؤكد ذلك: ما قاله علماء أصول الفقه من لفظ المُشْتَرَك: وهو ما اتَّحد لفظه وتعدد معناه، ووُضِعَ لكلِّ معنًى بوضع مستقل، وهو ما يسمّى بالمشترك اللفظي، وقيل: ما وضع لمعنيين فأكثر «الحدود الأنيقة» (ص: ٨٠)، «معجم غريب الفقه والأصول» (ص: ٥٧٢).

فالعين تطلق في اللغة على: العين الباصرة، وعين الشمس، والبئر، وعين الماء، وكذلك لفظ السبيل يطلق على الطريق الذي يمشي عليه الناس، وعلى الطريق الموصل إلى الله تعالى، قال ﷻ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وقال تعالى:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وروى البخاري في «صحيحه» (٣٩١١) من حديث أنس بن مالك قال: أقبل نبي الله ﷺ وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يُعرف، ونبي الله ﷺ لا يُعرف، فيلقى الرجل أبا بكر فيقول من هذا الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير».

قال الحافظ في: «فتح الباري» (٧/٢٨٨):

«قوله: «يهديني السبيل» بين ذلك ابن سند في رواية له: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «أله عني»، فكان إذا سُئل من أنت قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟ قال: هادٍ يهديني». اهـ.

وقال ابن كثير في: «تفسير القرآن العظيم» (١/٣٤٣، ٣٤٤):

«وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: لا يختلف أهل العلم بلسان العرب والفقهاء أن القرء يراد به الحيض، ويراد به الطهر». اهـ.

وقال ابن القيم في: «زاد المعاد» (٥/٤٤٩) بواسطة: «اختيارات ابن القيم الأصولية»:

«المشترك إذا اقترنت به قرائن ترجح أحد معنييه، وجب الحمل على الراجح». اهـ.

● الأمر الثاني: ذكر أحاديث توافق حديث الباب وبيان فقه الحديث:

روى أحمد في «المسند» (٢٠٣٣٣) والهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٥/٥٤٨) حديث (٩٥٦٢) وقال: «رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات» من حديث أبي بكر عن النبي ﷺ قال: «إن الله -تبارك وتعالى- سيؤيد

هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم» بَوَّبَ له الهيثميّ باب: فيمن يؤيد بهم الإسلام من الأشرار.

وفي رواية ذكرها الهيثمي (٩٥٦٤) عن البزّار في «مسنده» (١٧٢١، ١٧٢٢) والطبرانيّ في «الأوسط» (١٩٦٩) وقال: «وأحد أسانيد البزّار ثقات الرجال».

وحديث آخر تحت نفس الباب (٩٥٦٦) عن أبي موسى الأشعري قال: نزلت سورة نحوًا من «براءة»، فَرُفِعَتْ فَحَفِظْتُ منها: «إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلْقَ لَهُمْ»، فذكر الحديث.

رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد وهو ضعيف، ويحسن حديثه لهذه الشواهد.

٩٥٦٧- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِرِجَالٍ مَا هُمْ مِنْ أَهْلِهِ».

رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف.

قلت: وذكره السيوطي في: «الجامع الصغير» (١٧٨٩) بلفظ: «لَيُؤَيِّدُ الإِسْلَامَ».

٩٥٦٥- وعن عمر بن الخطاب قال: لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ سَيَمْنَعُ هَذَا الدِّينَ بِنَصَارَى مِنْ رِبِيعَةِ عَلِيِّ شَاطِئِ الْفِرَاتِ» ما تَرَكْتُ أَعْرَابِيًّا إِلَّا قَتَلْتَهُ أَوْ يُسْلِمَ.

رواه البزّار [١٧٢٣]، ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عمر القرشي وهو ثقة. اهـ.

قلت: ورواه أيضًا أبو يعلى في «مسنده» (٢٣٦).

## ● الأمر الثالث: بيان وجوه في تأييد هذا الدين:

قال المناويُّ في: «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (٢/ ٣٣٥، ٣٣٦، حديث ١٧٨٩، ١٧٩٠):

«قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لِيُؤَيِّدَ» يُقَوِّي وينصر من الأيِّدِ وهو القوَّة، كأنه يأخذ معه بيده في الشيء الذي يقوِّيه فيه، وذَكَرُ اليد مبالغة في تحقيق الوقوع، قوله: «الإسلام برجال ما هم من أهله»؛ أي: من أهل الدين، لكونهم كَفَّارًا أو منافقين أو فُجَّارًا، على نظام دَبْرَهُ وقانون أَحْكَمَهُ في الأزل يكون سببًا لكفِّ القويِّ عن الضعيف؛ إبقاءً لهذا الوجود على هذا النظام، على الحدِّ الذي حدَّه، وهذا يحتمل أنه أراد رجالاً في زمنه، ويحتمل أنه أخبر بما سيكون من معجزاته، فإنَّه إخبار عن غيب وقع، والأول هو الملائم للسبب الآتي، وقد يُقال الأقرب الثاني؛ لأنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب». اهـ.

وقال علي بن سلطان القاري (ت ١٠١٤هـ) في كتابه: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٣١/ ١١):

«قوله: «وإنَّ الله ليؤيِّدُ هذا الدين بالرجل الفاجر»، أي: المنافق ممن يعمل رياء، أو يخلط به معصية، وربَّما يكون عملاً به سوء الخاتمة، نسأل الله العافية.

والجملة تحتمل أن تكون داخلة تحت التأذين، أو استئناف بيان لاختلاف أحوال القائلين، ومن نظائره: من يُصنَّف أو يُدرِّس أو يُعلِّم أو يتعلَّم أو يؤذَن أو يؤمُّ وأمثال ذلك، كمن بنى مسجداً أو مدرسة أو زاوية لغرض فاسد وقصد كاسد ممَّا يكون سبباً لنظام الدين وقوام المسلمين، وصاحبه من جملة المحرومين، جعلنا الله تعالى من المُخْلِصِينَ بل من المُخْلِصِينَ». اهـ.

● الأمر الرابع: كيف يؤيدُّ الابتداعُ والمبتدعون الدين وقد علم حالهم؟

روى البخاري في «صحيحه» (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة عن رسول الله ﷺ قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، وفي رواية البخاري: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد».

قال النووي في: «شرح مسلم» (١٢/١٣، ١٤):

«باب نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور: قال أهل العربية: الردّ بمعنى المردود، ومعناه: فهو باطل غير معتد به، وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ؛ فإنه صريح في ردّ كل البدع والمخترعات، وفي الرواية الثانية وهي أنه يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها، فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول: أنا ما أحدثت شيئاً، فيحتج عليه بالثانية: «من عمل عملاً» التي فيها التصريح برّد كل المحدثات، سواء أحدثها الفاعل أو سبق بإحداثها.

وفي هذا الحديث دليل لمن يقول من الأصوليين: إن النهي يقتضي الفساد، وهذا الحديث ممّا ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به». اهـ.

قلت: والحديث الآخر وهو عمدة في الباب ما رواه أحمد في «المسند» (١٧٠٧٩) والترمذي (٢٦٧٦) وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم في «المستدرک» (٣٢٩، ٣٣٢) وصححه ووافقه الذهبي قال رسول الله ﷺ: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار». وكل كتب السنّة على ذلك، منها الأمهات: «شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة» للالكائي، و«الشریعة» للآجریّ، و«الإبانة الكبرى» للعكبري، وهي



أمهات الكتب التي يُرجع إليها في هذا الشأن وقد قرأتهم كلهم مرّات تترى .  
وروى اللالكائي في : «شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة» (١٠٦) عن  
عبد الله بن مسعود قال :

«إننا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضلّ ما تمسكنا بالأثر» .

وروى الدارمي في «مقدمة سننه» (٢٠٥)، واللالكائي (١٠٤)، والطبراني في  
«المعجم الكبير»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١) : «ورجاله رجال  
الصحيح»، عن عبد الله بن مسعود قال : «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم، كل بدعة  
ضلالة» .

وروى ابن بطة العكبري (١٦٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «عليك بالاستقامة،  
اتبع الأمر الأول ولا تبتدع» .

وروى الأجرى في «الشريعة» (٣٠)، والدارمي في «المقدمة» (١٤٠)،  
واللالكائي (١٠٩) عن محمد بن سيرين قال : «كانوا يرون أنهم على الطريق ما  
كانوا على الأثر» .

وروى العكبري (١٥٩) في «الإبانة الكبرى» عن سلام بن مسكين قال : كان  
قتادة إذا تلا : ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ قَالُوْا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوْا﴾ [فصلت : ٣٠] قال :

«إنكم قد قلتم ربنا الله، فاستقيموا على أمر الله وطاعته وسنة نبيكم، وامضوا  
حيث يؤمرون، فالاستقامة أن تلبث على الإسلام والطريقة الصالحة، ثم لا تمرق  
منها، ولا تخالفها، ولا تشذ عن السنّة، ولا تخرج عنها، فإن أهل المروق من  
الإسلام منقطع بهم يوم القيامة، ثم إيّاكم وتصرف الأخلاق، واجعلوا الوجه  
واحدًا، والدعوة واحدة، فإنه بلغنا أنه من كان ذا وجهين، وذا لسانين، كان له  
يوم القيامة لسانان من نار» .

• فما بال أهل البدع والأهواء والزيغ والضلال يؤيّدون هذا الدين بتأييد الله؟!

والجواب على ذلك بكتابتني لهذه المقالة، وقد تقرر عندك ما مضى بدليله، فأقول بعد ما سبق بحول الله وقوّته والذي لا تتم الصالحات إلّا به .

١- قوله ﷺ: «وإنّ الله ليؤيّد هذا الدين بالرجل الفاجر» كما عند البخاري (٣٠٦٢) حملة القرطبي في «المفهم» (٢١٨/١) على الكافر فقال: «وهو الكافر، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاغِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]». اهـ.

والكافر بالإجماع مُخلد في النّار لو مات مصرّاً على كفره، والمبتدع المسلم، بالإجماع فمصييره إلى الجنّة، فإن شاء الله عذّبه، وإن شاء غفر له ابتداءً، لا معقب لحكمه ولا رادّ لقضائه فكيف يؤيّد دين الإسلام بالفاجر ولا يؤيد بالمبتدع المسلم؟! والمبتدع لو علّم وزال لبسه رجع إلى الحق، ولمّا كانت لفظة الفاجر على ما قرأت وفهمت هنا؛ فإنّ القاعدة المتفق عليها من لدن الصحابة: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»، وقد ظهر لك أنّاً وجوه التأييد وصوره كما في كلام المناويّ والقاري .

لاسيما أنّ المبتدع عنده شبه، لو بيّنت لانصلح حاله واستقام، ولكن لكثرة الجهل، وقلة العلم، واندثار الدعوة إلى الله على بصيرة على مثل ما كان عليه النّبّي وأصحابه، ومن ثمّ لا بد من الهمة والجدّ وال نصب في بيان دعائم السنّة، والهدى والحق .

٢- أيّد الله تعالى رسوله محمداً ﷺ بعمه أبي طالب، وما أيّده أبو طالب وأيّد دين الإسلام ونصره وأعاناه ودافع عنه وذبّ عن حياضه، وقد مات كافراً حمية لابن أخيه لا لله وحده، وهو من أقوى الناس تأييداً لهذا الدين، فماذا بعد؟! فهل المبتدع المسلم أولى بالتأييد أم الكافر؟!

٣- أيّد الله تعالى دين الإسلام ورسوله وصاحبه أبا بكر بعبد الله بن أريقط لما

دلهم على الهجرة من مكة إلى المدينة وكان ابن أريقط كافرًا بلا نزاع وأيد رسول الله، فكان أبو طالب وابن أريقط كافرين، فماذا بعد؟! فهل حال المبتدع الموحد أولى أم الكافر؟!!

٤- وسراقة بن مالك رضي الله عنه قبل الإسلام فقد عمى على قريش حال ما كان من هجرة رسول الله ﷺ وكان سببًا بإذن الله وتأيده في إتمام المهمة العظيمة وكان سراقة رضي الله عنه حيثذ ليس مسلمًا فأيد الله به الإسلام.

٥- وجبير بن مطعم رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ ينزل في جواره وحمايته بإذن الله وكان كافرًا حيثذ، وهذا تأييد لرسول الله ودين الإسلام، وقد أسلم جبير بين الحديبية والفتح، وقيل في الفتح، قاله ابن حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» ترجمة (١١٤٠)، وكذلك ترجمة سراقة بن مالك (٣٢٥٨) كما مر، وقد أسلم قبل الفتح، فكل هذه أدلة يستقر بها المقصود ويثبت المطلوب.

٦- وقد استعار رسول الله ﷺ من صفوان بن أمية - وكان لم يسلم بعد - سلاحه لما خرج ﷺ إلى حنين، كما ذكر ابن حجر ترجمته في «الإصابة» ترجمة (٤٢٤٦) فأيد الله رسوله والمسلمين بصفوان.

٧- وأيد الله موسى عليه السلام لما تربى في حجر فرعون، وكذلك آسية امرأة فرعون، أيدها الله به.

فانظر إلى العناية الإلهية وهذا التأييد لنبي الله موسى ودينه؟!!

٨- ومن قبله نبي الله يوسف عليه السلام وقول الملك تأييدًا له: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِدَعْوَىٰ بِلَادِهِ إِذَا طَلَبُوكَ وَإِنْ يَأْتِيكَ مِنْ بِلَادِهِ أَعْطِيكِ ذَهَبًا أَكْرَمًا﴾ [يوسف: ٥٤]، وهو ملك كافر وبلاده بلاد كفر فأيد ومكن من الكافرين، فماذا بعد؟!!

وهذا غيض من فيض حتى لا يخرج عن السياق، فدلت بالقليل على الكثير قياسًا وتنظيرًا.

• الأمر الخامس: واللّه غالب على امره، ولا يصح إلا الصحيح، ولا يحق

إلا الحق:

فإن ربّ العزّة -جل وعلا- قال في كتابه الحكيم: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٨]، وقال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]، وقال: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥]، وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [الأنبياء: ١٠٥-١٠٧].

فها أنا ابن الكيال قد فتح الله عليّ بأكثر من خمسين كتاباً طبعوا وانتشروا، يعلم القاصي والداني أنّ ثلثي كتبي في مسائل السنّة والبدعة، وبيان منهج أهل السنّة والجماعة، وقد عرفتُ بشدّتي على أهل الأهواء، وكل من خالف شريعة الفرقة الناجية على مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضوا.

• ثمّ فتح الله عليّ من بداية هذه السنّة (٢٠٢٠م) بحوالي سبعين مقالة بين المقالات المنهجية والفقهية والأصولية والتلغرافية، وأسأل الله العليم الحكيم ان يبارك في النية، وأن يجعل قولي وفعلي وقلمي وقلبي خالصاً لله من غير رياء ولا سمعة اللهم آمين.

• فلما كثرتُ كتبي ومقالاتي وقفتُ وقفَةً مع نفسي لأرى حالي، بما قدّمت وما أخرت، فأصوّب ما يَصوّب، وأنقد ما يستحق النقد والمراجعة، وأحاسب نفسي جالداً لها؛ رجاء المزيد من التوفيق والسداد -ولله الحمد والمنة أوّلاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العليّ العظيم- وكذلك رجاء الإصلاح للمهمّة التي كلّفني الله بها وسخرني ومكّني فيما قيّضني لنصرة

هذا الدين ، ولقد علم الفضلاء القريبون مني ، أنني ما أترك قلمي واطلاعاتي كل يوم ليلة إلا عند غلبة النوم ، وليس لي عمل في دنياي إلا ذلك ، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

● فإذا بي في هذه الوقفة مُتلمِّسًا لكتاباتي وأبحاثي ، فأجدني -للسالحي العام للدعوة إلى الله على بصيرة- أضعف الوطأة على كل من شعرت منه أنه ليس على الجادة الحقة ، والاستقامة على شريعة الفرقة الناجية ، وإنما كان ذلك كذلك لعلمي بتدني المنظومة الدعوية ، وذلك لأسباب لا تخفى على الحصيف الفطن ، منها وعلى رأسها هذه القاعدة المجمع عليها : «الحكم على الشيء فرع عن تصوّره» ، فصحة التصور تؤدّي حتمًا ولزامًا لصحة الحكم ، ومعرفة الصواب والخلل ، والتوفيق والخذلان ، وبهذه القاعدة يحدث الفهم والوعي والتفقه في الأمور ، ومن ثمّ تتكشف العقول مواطن القوة والضعف ، والصالح والفساد ، وما ينجع ويؤثر ، وما لا فائدة فيه ، وذلك بالصدق مع النفس وتعريفها ليعلم المرء هل هو أهل لما هو فيه؟ وهل ملكك وقدرتك وموهبتك تمكّنك ممّا جعلت نفسك له من نفسك؟ وهل الأمر لله أم لنديا ونفس وشهوة وهوى؟ فقد روى أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨٤٥٥) عن عطاء السليمي قال :

«بلغنا أن الشهوة والهوى يغلبان العلم والعقل والبيان» .

ثمّ هل تتبّع حال قلبك ، وما يصيبك من الخلل العقدي والزلل ، لاسيما مع الحاجات الدنيوية التي تلزمك لنفقتك وكفاية اهلك ، مع تدني الأوضاع الاقتصادية ، وتأثير ذلك على دينك؟ وصدق نفسك بصراعك بين الحق والباطل؟!

● ثمّ هل أحكمت قبضتك على شريان الصلاح والفلاح : بالحبّ في الله والبغض في الله ، والموالاة في الله والمعاداة في الله ، وعلمت لوازمها ومقتضياتها ، وما هي شروط ، وأسباب ، وعلل ، وموانع ، الحب والبغض؟! أقول لك : لو لم تتصور هذه المنظومة بأربعيّتها هلكت وأهلكت ؛ لأنّ عليها تقوم

سوق الآخرة .

• هل علمت أن من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قد خصمه جلُّ النَّاسِ؟  
وهل تفضّنت إلى أن النَّاسَ لن يرضوا عنك طالما تحاول الإصلاح ، وأنهم لن  
يسكتوا عنك حتى ترضى بما هم عليه من الفساد؟ فاختر لنفسك أو ذر .  
قال رسول الله ﷺ فيما رواه مسلم (٢٢٣) : «كل النَّاسِ يغدوا فبائع نفسه  
فمعتقها أو موبقها» .

• ومن جملة التصور الصحيح : حديث رسول الله ﷺ الذي رواه مسلم  
(١٤٥) : «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء» .

• ومن جملة التصور الصحيح : ما رواه البخاري (٧٠٦٢) وسلم (٢٦٧٢)  
قال رسول الله ﷺ : «إنَّ بين يدي الساعة لأياماً ، ينزل فيها الجهل ، ويُرفع فيها  
العلم ، ويكثر فيها الهرج ، والهرج القتل» .

• ومن جملة التصور : ما رواه البخاري في «صحيحه» (١٠٠) ومسلم  
(٢٦٧٣) قال رسول الله ﷺ : «إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ،  
ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ النَّاسَ رؤوساً  
جهّاً لا فسُتُلوا بغير علم فضلوا وأضلوا» . قلت : وعليه ، فإنَّ المبتدع مهما كانت  
بدعته فهو في نهاية المطاف جاهل بالحق فيُعَلَّم .

قال الله تعالى : ﴿فَاسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطَّغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ  
بَصِيرٌ﴾ [هود : ١١٢] .

قلت : والطُّغيان نوع من الجحود ، لأنه عرف الحق وطغى وحاد عنه ، وقال  
رسول الله ﷺ فيما رواه مسلم (٣٨) : «قل آمنتم بالله ثم استقم» .

قال ابن القيم في «مدارج السالكين» (٢/١٠٣ ، ١٠٥) ومنها :

«سُئِلَ صَدِيقُ الْأَمَّةِ وَأَعْظَمُهَا اسْتِقَامَةُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه عَنِ اسْتِقَامَةِ؟  
فَقَالَ: «أَلَّا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» يَرِيدُ اسْتِقَامَةَ عَلِيٍّ مَحْضَ التَّوْحِيدِ.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

«الاستقامة أن تستقيم على الأمر والنهي ولا تروغ روغان الثعالب».

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه :

«استقاموا: أخلصوا العمل لله».

وقال علي بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهما :

«استقاموا أدوا الفرائض». اهـ.

هذه هي الاستقامة يا حصيف ولن تنالها حتى تتصورها، وقد صورتها لك  
﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾  
[الأنفال: ٤٢].

● هذه الشروط والأسباب والعلل والموانع لمن أراد هذا الشأن وأخذ  
بلوازمه ومقتضياته؛ ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿١﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ  
يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

● الأمر السادس: إنما كان تأييد الله تعالى لهذا الدين بالرجل الفاجر  
والمبتدع، من باب قاهرته سبحانه وغالبته وصلاح هذا الدين في نفسه:

هذا ملاك الأمر في المسألة ودعامته؛ وذلك لأن لفظ الفاجر ومعناه - كما  
بينت ذلك مُفَصَّلًا - هو الرجل غير المسلم ابتداءً، ويدخل فيه المسلم صاحب  
المعصية سواء كان من أصحاب الكبائر العظام، أو الصغائر الكثيرة المتنوعة، أو  
المبتدع، وكل هذا فجور بمراتب ودرجات بينها منازل، ولا يصدق عليهم اسم  
التقي أو المؤمن، فالمسلم صاحب المعصية فاسق وليس بمؤمن، والمبتدع

ملْبُوسٌ عَلَيْهِ أَمْرُهُ بِمَا أَصَابَهُ مِنَ الْغَشِّ وَالْجَهْلِ وَسُوءِ الْمَعْتَقَدِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَى خَيْرٍ، بَلْ يَظُنُّ أَنَّهُ يَحْسُنُ صَنْعًا وَأَنَّهُ وَرَعَ وَتَقِيٌّ، أَمَّا الْكَافِرُ فَهُوَ لَيْسَ مِنَّا.

فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَنَظَرْتُ إِلَى هَذَا التَّأْيِيدِ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ لِأَصْلِهِ إِلَى فِقه المسألة والمراد المقصود منها :

أَمَّا الْكَافِرُ فَيَصْدُقُ عَلَيْهِ مَا عَنُونَتْ لَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ السَّادِسُ مِنْ قَاهِرِيَةِ مَلِكِ الْمَلُوكِ سَبْحَانَهُ وَغَالِبِيَّتِهِ عَلَى أَمْرِهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فَاللَّهُ رَضِيَ لَنَا الْإِسْلَامَ دِينًا، وَهُوَ يَحِبُّ دِينَ الْإِسْلَامِ وَيُؤَيِّدُهُ وَيُقْوِيهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٢٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥]، وَسَيَّرَ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم تَخْبِرُنَا بِتَأْيِيدِ اللَّهِ تَعَالَى الْإِسْلَامَ بِالْفَارُوقِ عَمْرٍو رضي الله عنه، وَبِسِلَاحِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه وَعَبْقَرِيَّتِهِ الْحَرِيَّةِ الْوَقَادَةِ وَنَصْرَةِ الْإِسْلَامِ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩].

وَانْظُرْ إِلَى فَرَنْسَا سِتَّةِ مَلَائِينَ مُسْلِمٍ فَرَنْسِيٍّ، وَأَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ مَلْيُونِ مُسْلِمٍ صِينِيٍّ وَفِي بَرِيطَانِيَا، وَأَمْرِيكَا، وَغَيْرِهَا مِنَ الدُّوَلِ الْكُبْرَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٨٢) فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٨٢، ٨٣].

فَالفَاجِرُ الْكَافِرُ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَنْصُرَ وَيُؤَيِّدَ الْإِسْلَامَ وَهَذَا الدِّينَ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ مَا أَيْدَهُ وَلَا سَعَى فِي ذَلِكَ أَلْبَتَّةَ، بَلْ هُوَ يَسْعَى لِهَلَاكِ الْإِسْلَامِ وَنَصْرَةِ دِينِهِ هُوَ، فَالتَّأْيِيدُ مِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ سَبْحَانَهُ، فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَمْرِ الْفَاجِرِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ، آيَةٌ مِنْ آيَاتِ



الله، لأنَّ دين الإسلام هو دين الله ورسوله محمد ﷺ، وهو دين مؤيدٌ بصلاحه في نفسه، وتعاليمه الحقَّة التي توافق الفطر والعقول السليمة، ولو ترك العالمُ ودينُ الإسلام لدخل في دين الله المليارات، غير أنَّ الله شاء وقدَّر أنَّ هذا الدين مستهدف، فسعوا في تشويهه وإفساده، هذا ما كان من حال تأييد الله بالفاجر الكافر.

• أمَّا الفاجر المسلم الذي لم يصلُ إلى الإيمان الكامل فهو يعلم يقيناً وهو في خِصْمٍ فسقُه وكبائره، أنه فاسق وعاص لله بفجوره المتنوع، من الفسوق من الزنا والخمر والهوى والشهوات، من الغش والسرقة والرشوة والظلم والخيانة، وأنواع الباطل والضلال، ومع كل ذلك فهو أهون من المبتدع الضال، الذي يتقرب إلى الله -على زعمه- بما هو فيه من الانحراف العقدي ولا يتوب منه؛ لأنه كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤]، وهذه يدخل فيها يقيناً المبتدعة.

قال ابن كثير في: «تفسير القرآن العظيم» (٥ / ١٣٠) عند هذه الآية:

«وهذه الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى وقبل وجود الخوارج بالكليَّة، وإنَّما هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها، وأنَّ عمله مقبول، وهو مُخطئٌ وعمله مردود، كما قال تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴿٣﴾ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ٢-٤]، وقال: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٤]. اهـ.

قلت: فهؤلاء مبتدعة في خشوع، وفي العبادة، ولهم أعمال كثيرة، ولهم تعب ونصب فيها، ومع ذلك فعملهم مردود، وغير أنَّ قاعدة الإسلام: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

• ثمَّ الأمر الغريب العجيب على تأييد الله الفاجر المبتدع لدين الله، وهنا موطن الشاهد الذي يحتاج إلى فقه، إذ قد علمنا الفاجر الكافر، والفاجر

المسلم، والأمر هنا في المبتدع المسلم، فما دام المرء مسلمًا وموحَّدًا فهو مِنَّا مهما كان؛ وإنَّما وَصَفْتُهُ بالعجيب الغريب؛ لكونه يظن نفسه على خير وصلاح وغيره على باطل، ومن ثمَّ هو لا يتوب، وكيف يتوب وهو في ظنِّه أنه على عبادة، أيتوب من العمل الصالح؟!

فالمراد هنا في هذه المقالة: تسليط الضوء على نفسه وحاله لنخرجه من عزلته البدعية الباطلة إلى نور العلم والسنة، ووسطية الدين الحنيف، والخروج من الانحراف الفكري والعقدي والإرهابي، بالدليل والحجة والبرهان والتي هي أحسن، وذلك بناءً على التصور الصحيح لكون المبتدع مخدوعًا مُلبسًا عليه ومن ثمَّ، وعلى ضوء ما تقدم كتبت هذه المقالة لبيان المنهج الصحيح في المسألة لأهميتها.

### ● ربط بين هذه المقالة وكتابي: «قيام الحجَّة الرسالية»:

فقد سبق أن كتبت كتابًا الموسوم بـ«قيام الحجَّة الرسالية»، وضوابط العذر بالجهل»، وقد طبع ورفعته على الموقع، وقد فصلت فيه المسألة، وأهم ما فصلته في هذا الكتاب: الفرق بين من مات على غير الإسلام وهو جاهل بدين الإسلام ويحسب مثلًا أن البوذية أو الشيوعية هو الدين الحق، مع شريطة عدم الجحود والاستنكار، فهذا يختلف حاله مع من مات على غير الإسلام وهو في أمره هذا جاحد مستكبر، فهذا لا عذر له بلا خلاف قال تعالى: ﴿وَحَدِّثْهَا بِهَا وَأَسْأَلْنَهَا أَنْفُسَهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٠]، فهناك فرق بين الجاهل الصادق وبين الذي علم فأنكر، وأرجع إلى هذا الكتاب لأنه مُهم في بابه، وقد جعلت لقراءة هذا الكتاب شرطًا في فهمه، في أول صفحة.

● وكذلك المبتدع؛ فإنه أولى بالعذر لتوحيده، مهما كان ضالًّا، إن كان على

جهل بما هو فيه، حتى لو حَسِبَهُ خيراً وعبادة، فإن كان جاحداً فأمره بين فلا كرامة؛ لأنه هالك منبوذ، وهذا هو ضابط المسألة، العلم والجهل، والجحود والظن الخطأ، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

### ● الغاية من هذه المقالة:

وإنما كتبت هذه المقالة؛ تحقيقاً للمسألة، وإظهاراً لها من باب التقصي والكشف والبيان، والتفريق بين مسائل الدين، ومعرفة الراجح من المرجوح بالبراهين، قال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وقال تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨].

وهذا منهج أهل العلم من المحققين والراسخين في العلم، لاسيما في علم القواعد الشرعية، ولاسيما منها: الفرق بين القواعد التي يتضح معناها وفهمها بإدراك المراد منها، بضبط النسبة بين دلالات الألفاظ، والمضامين المتشابهة في فقهها وتصورها وتقصيها.

ومن أفضل من تكلم في ذلك: الإمام القرافي في كتابه المهم جداً: «الفروق»، وقد ذكرت أكثر من مقالة في هذا الباب، ومدى تأثير هذه الفروق في تحقيق مسائل الشريعة والتفريق بين الدلالات والمراد منها، وانظر قسم: «سلسلة المقالات الفقهية الأصولية» على موقعي.

● ومن أهم ما يُذكر في هذا السياق: ما رواه البيهقي في «الكبرى» (١٧٩ / ٨) والحاكم في «المستدرک» (٢٦٥٦) وصححه ووافقه الذهبي وأحمد في «المسند» (٣١٨٧) وقال الهيثمي في: «مجمع الزوائد» (٦ / ٢٤١): «رجال رجال الصحيح»، في الحديث المشهور عن ابن عباس أنه أرجع وردّ من الخوارج بالعلم لما ناظرهم بالحجة والبرهان ألفين منهم، وفي رواية أربعة آلاف، بل في رواية الحاكم عشرين ألفاً ردّهم إلى الحق لما فهموا وتعلموا.

• ومن أسباب كتابة هذه المقالة أيضًا : ترقّي النضوج العلميّ، والوصول إلى ضبط درجات الاستيعاب والتصوّر لبذل الوسع لبلوغ المرام في كل ما أردت الإلمام به، وكذلك ضرورة الحرص على النهوض بهؤلاء لمستوى معرفة الحق من الباطل .

• ومن الأسباب الملحّة : قلة العلم، وكثرة الجهل، واختلاط المفاهيم، وذيوع الابتداع واختلاف فرقه، وانتشار التلبيس والتدليس والغش، وعدم البيان، وعدم تصوّيب المنهجية في طرق الاستدلال، وعدم الوقوف على أدلة الأحكام بمراحلها، من حفظها، وفهمها، والجمع بين الأدلة في المسألة في صعيد واحد، لتعلم الراجح من المرجوح، والحق من الباطل والسنة من البدعة، والرشاد من الغي، وما هو الناسخ من المنسوخ، والمجمل من المبيّن، والمتشابه من المُحكّم، والعام من الخاص، والمطلق من المقيد، والظاهر من المؤول، والمنطوق من المفهوم، والحديث الصحيح من الضعيف، والقدرة على دفع التعارض بين الأدلة الصحيحة وكيفية الجمع بينها؛ فكل هذه أسباب دفعتني للصبر على من قلّ علمه ثمّ توسع في الإنكار، وهو ليس أهلاً للإمام بكل هذه الضوابط المعتبرة التي بها يعرف المرء كيف يتكلم في دين الله، وكيف يُصنّف نفسه ويوجّهها في مسارها الصحيح .

• فمن هنا، ويحسّن التصور للمنظومة العلمية بأبعادها، والأصول الدعوية التي يترتب عليها لوازم ومقتضيات، تؤدّي إلى نتائج من أهمّها : العذر بالجهل، وعدم إلزام من لا يدرك، ما لا يستطيع إدراكه، فهذا عبث وعدم حكمة، ونقص في الفهم، وإنما يقوم الفهم على أسباب وشروط وعلل وموانع .

• فإذا كان ذلك كذلك فقد توجّب على كل داعية إلى الله على بصيرة، أن يفقه ويعلم ويُبصر أنّ الأمر عظيم جليل، ثمّ بعد ذلك ينبغي الدعوة إلى الله على بصيرة بهذا المنظور، وهذا التدرّج في البلاغ والتبيين والتعليم، ولا تحسّن الظن بالناس

بأنهم على علم، فالأصل في هذا الزمان قلة العلم وذيوخ الجهل والبدع والمعاصي والشهوات، وهذا كله يؤكد الصبر على من قلَّ علمه وفهمه؛ لوجود العلل والأسباب، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والقاعدة المتفق عليها: «لا واجب مع العجز»، وقوله ﷺ كما في البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (٢٣٥٧) «وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم».

وبهذا التوجه ورصانة الفكر تُثمرُ منهجية إعادة النظر في تقييم الرجال والناس أجمعين.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

#### كتبه

الباحث الشرعي الدكتور عيد بن أبي السعود الكيال  
دكتوراه من كلية الشريعة جامعة الأزهر بالقاهرة